

• الدرس الخامس والسّتون | بابُ الصّدّاق وتوابعه | إبْرَاهِيمُ رَفِيقُ |

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضئء بشمسها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة ركبنا يسعى الى بسم الله الرحمن الرحيم لله الذي علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم احمده سبحانه حمد الذاكرين الشاكرين. واصلي واسلم على نبينا وقرء اعيننا محمد وعلى اله وصحبه - [00:00:00](#)

وسلم. انتهى منا الحديث ايها الاحبة الى باب الصداق. والصداق ايها الاحبة كما لا يخفى عليكم. وما يدفع الزوج او يعطيه الزوج آآ في عقد النكاح مقابل منفعة الاستمتاع. الصداق ما يعطيه الزوج - [00:00:30](#)

المرأة في عقد النكاح مقابل ماذا؟ منفعة الاستمتاع التي يحصل عليها. الان سيتكلم عن احكام الصداقة اللي هو بنسميه المهر يسمى صداقا ويسمى ايش؟ مهرا. ما احكام المهر. ما احكام الصداق؟ سيذكر مجموعة من الاحكام. قال يسن تسميته في العقد - [00:00:50](#) وتخفيفه. اول حكم قال يسن تسميته في العقد. ماذا نفهم من هذا ايها الاحبة؟ انه لا يشترط ان يذكر الصداق في العقل يمكن ان رجل يتزوج امرأة من دون ان ينص على صداق ويكون العقد صحيح؟ يمكن. ولكن المسنون - [00:01:10](#)

ان تسميه. ولكن طيب اذا ما نص عليه يعني اذا اجرينا عقد النكاح حدث ايجاب وقبول من دون ان ينص مهر على صداق ماذا نفعل؟ خلاص ما في مار؟ لا لا يصح انك اذا ايش نقول؟ نذهب الى مهر المثل فيفرض مهر - [00:01:30](#)

عاد اذا تراضوا على ظهر ما في. اذا ما ماشي الحال. اذا ما تراضوا على مار فيما بينهم بعد ذلك يرفع للحاكم. الحاكم يفرض للمرأة مهر المثل من قريناتها. ولكن بشكل عام يعني ان تفهم هذه المعلومة مهم. انه النص على المهر في عقد النكاح ليس شرطا للصحة وانما هو - [00:01:50](#)

فقط وانما هو مسنون. اذا يسن تسميته في العقد. الامر الثاني يسما ايش؟ يسنا تخفيفه. واهل السنة التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم وكما جاء في حديث عائشة كما قال صلى الله عليه وسلم آآ خير النكاح ايسره. وان كان الحديث تكلم فيه بعضهم. آآ -

[00:02:10](#)

ايسره مهرة. طيب يسن تسميته في العقد وتخفيفه. هذه السنة الثانية ان يكون خفيفا لا يثقل كاهل الزوج او الخاطب وهذا نحتاج اليه في هذه الازمان ويا شيخ ايمن عندما يكون المهر يثقل الكاهل يعزف الشباب عن الزواج وهذا والعياذ بالله سبيل لانتشار -

[00:02:30](#)

الفواحش والمنكرات في المجتمع. فهذه سنة ابو القاسم رضي الله صلى الله عليه وسلم ينبغي على هذه الامة ان تحسنها وان تأخذها بعين الاعتبار. ثم بين ما الذي يصح ان يكون مهرا؟ فقال وكل ما صح ثمنا او اجرة صح مهرا. كل شيء يصح ان - [00:02:50](#)

له ثمن في البيع ويصح ان تجعله اجرة في عقد الاجارة يصح ان تجعله ايش؟ يصح ان تجعله مهرا من اعيان او منافع من اعيان او منافع. هذه قاعدة مجملة الها بعض الاستثناءات مطولات. لكن جملة كل شيء يصح ان يكون ثمنا وكل - [00:03:10](#)

كل ما يسعى ان يكون اجرة يصح ان يكون مهرا من اعيان او منافع. طيب هل يصح؟ طيب على قضية المنافع هل يصح ان تصدق المرأة تعليمها القرآن ايش رأيكم؟ ان تجعل مهرا خذ مهرك اني واعلمك القرآن. اه - [00:03:30](#)

اه لان المذهب عندنا لا يصح. لحديث مرسل ورد في ذلك قالوا ولا يكون مهرا لاحد بعدك. النبي صلى الله عليه وسلم زوج رجلا امرأة

على على ان يعلمها شيئا من القرآن وقال لا يصح ولا يكون مهرا ل احد بعدك حديث مرسل لكن الحنابل اخذوا بهذا الحديث انت تقول حديث سهل من سعد - [00:03:50](#)

متفق عليكم فعملها عشرين اية نعم حديثنا بن سعد واضح ان النبي صلى الله عليه وسلم زوجها بما معه من القرآن بما معه. بعض الروايات وردت قم فعملها شيئا من القرآن - [00:04:10](#)

لكن هذا الحديث لا يعمل به الحنافل الا الحديث المرسل ولا يكون مهرا ل احد بعدك. فلا يصح ان يكون تعليم شيء من القرآن. لكن يصح ان يكون تعليم شيء من - [00:04:20](#)

يصح ان يكون على تعليم النحو على تعليم الفقه على تعليم العقيدة على تعليم صنعة يصح على هذه المنافع. اما تعليم القرآن خصوصا لا يصح للحديث نص. يعني ليس لتعليق عقلي لان النص هو الذي ورد في ذلك. ولو لم يرد لقلنا بذلك. لكن النص هو الذي - [00:04:30](#)

المسألة في المذهب. اذا وكل ما صح ثمن الاجرة صح مهرا. لاحظ كل ما صح ثمن اجرة يصح ان يكون مهرا كما قلت لكم ستجدون في المطولات اشياء تصح ان تكون مهرا ولا تصح ان تكون ثمن اجرة. هناك اشياء - [00:04:50](#)

يصح ان تكون مهرا ولا تصح ان تكون ثمن او اجرة. كما يقولون مثلا اه لو قال الثمن عبد من عبيد لو قال في عقبه وشراء البيع باعه سلعة. فقال المشتري اعطيك ثمن عبد من عبيدي ولم يعين. هل يصح هذا؟ لا يصح لعدم التعيين. في الاجار - [00:05:10](#)

قال اه استأجر هذه الدار واعطيك اجرتها عبد من العبيد هكذا على الجهالة. لا يصح لكن في النكاح يصح. في النكاح يصح فهذا لا يصح ثمن او اجرة ويصح مهرة. هذا المثال انا اعطيك فقط مثال واحد حتى تفهم ان هناك بعض الصور في المطولات تصح ان تكون مهرا. كما قلنا لو قال - [00:05:30](#)

عبد من عبيدي اعطيك عبد من عبيدي. لو قالوا اعطيك عبد من عبيدي في البيع هل يصح؟ لا للجهالة. وفي وفي الاجارة لو كانت الاجرة التي سيدفعها من عبيده من دون تعيين لا يصح للجهالة لكن في النكاح يصح لماذا؟ يقول لان امر النكاح اخف من امر البيع - [00:05:50](#)

الاجارة انه عقد النكاح في الحقيقة يعني العوض بحد ذاته ليس مقصود كمعاوضة كسلعة. ليس مقصود بحد ذاته وانما هو المقصود اكرام المرأة. لذلك يتوسع فيه في المال والصدق يعني يتوسع فيه ويخفف فيه ما لا يخفف في البيوع والايجارات. لانه تلك العقود مقصود من - [00:06:10](#)

العوض هو العوض بحد ذاته باوصافه مقصود. لكن في عقد النكاح لاحظ ان قضية المهر مقابل الاستمتاع ليس المهر مقصودا بعينه كبضاعة وكسلعة وانما هو المقصود اكرام المرأة. اكرام المرأة مقابل من فات الاستمتاع تكرم بالمهر - [00:06:30](#)

فيما لا يتوسع فيه غيره فقط هذه فائدة على السريع. ممتاز. الان قال فان لم يسمى فان لم يسمى لانه لا يشترط تسميته. طب اذا ما سمينا في العقد ما اتبعنا هذه السنة او بطلت التسمية. ايش يعني بطلت التسمية؟ سميت شيئا لا يصح ان يكون مهرا لانه - [00:06:50](#)

لا يصح بيعه او اجارته. مثل ايش؟ لانه قال لك كل ما يصح اه ثمن او اجرة يصح مهرا. فلو انك سميت شيء لا يصح اه بيعا اه في البيع ثمن ولا يصح اجرة في الاجارة فالاصل فيها انه لا يصح ان يكون مهرا. مثل ايش؟ الخنزير الخمر المحرمات - [00:07:10](#)

كل هذا الذي ذكرناه في البيوع والايجارات لا يصح ان يكون عوضا. الخنزير والخمر والمحرمات والنجاسات. فلو قال للمرأة مهر خنزير ولا معركة خمر ولا ماروكي معازف ولا ما شابه ذلك من المحرمات نقول بطلت التسمية. بطلت التسمية التسمية خطأ - [00:07:30](#)

فاذا عندنا حالتان الحالة الاولى الا يسمى اصلا شيئا ما سمي اصلا شيء اثناء العقد. الحالة الثانية سمي لكن سمي شيئا لا يصح ان يكون مهرا في كلا الحالتين ماذا يفرض الحاكم؟ يفرض الحاكم مهر المثل. قال فان لم يسمى او بطلت التسمية - [00:07:50](#)

وجب مهر مثل بعقد يعني ايش يعني بعقد مهمة؟ يعني بمجرد ان حدث الايجاب والقبول ها انتهى الامر. هناك مثل لمن؟ للمرأة. بمجرد ان وقع العقد بالايجاب والقبول وجب مهر المثل للمرأة متى - [00:08:10](#)

ان لم يسمى هذا المهر في اثناء العقد او بطلت التسمية. فبمجرد ان انتهى العقد خلس يجب مهر المثل يفرضه الحاكم بما يكون من احوال نسائها وقرابتها ووضعا. ممتاز. الان سيذكر بعض المسائل قال وان تزوجها على الف لها والف لابيها - 00:08:30 صح لو قال الرجل لامرأة سيذكر المسائل الفرعية لو قال الرجل يا شيخ خالد لامرأته او المرأة التي يريد ان يخطبها اه تزوجك على الف لك او والف لابيك. يعني على الفين الف لك والف لابيك. او الطرف الاخر هو اللي شرط ذلك. يعني - 00:08:50 هي البنت ابو البنت قال ازوجك ابنتي مقابل الف لها والف لي. هل تصح هذا المهر؟ نعم يصح هذا يصح لو قال ازوجك وابنتي على الف لها والف لي صح ولكن انتبهوا في الحقيقة الالفان - 00:09:10

هما ملك للفتاة. الالفها صحيح هم مشوا على هذا الشرط. لكن يقول الالفان ملك للفتاة وللأب ان يأخذ من هذه الالف ما يشاء. لانه نحن كما قلنا في الهبة. ليس للأب ان يمتلك من مال ولده؟ صحيح. بالشروط التي ذكرناها. صحيح - 00:09:30 وكيف يمتلك؟ بالنية مع القبض او القول صحيح؟ فذلك قالوا لو انه وقال للعريس كما يقول او للخطيب ازوجك ابنتي مقابل الف لها والف لي ايش نقول؟ نقول صحيح. والالفان ابتداء للفتاة ها ابتداء الملك لها - 00:09:50 الأب ان يأخذ من هذه بالقبض مع النية ما يشاء ما لم يضر على التفاصيل التي سبق ذكرها. اذا يصح هذا ما في مشكلة لا احد الأب اهذا الولي بحد ذاته؟ الأب وليس غير الأب. لانه قيدها مش اي ولي هذا لو هذه الخاصة. قال وان تزوجها على الف لا والف لابيها صح - 00:10:10

لكن انا بينت لك انه في الحقيقة الالفان ابتداء لمن؟ لها للفتاة. ما ننظر الى ظاهر الشرح. الالفان ابتداء لمن يا شيخ جابر؟ للفتاوى بعد ذلك ان يأخذ منه بالقبض والنية لانه هو ابتداء له ان يأخذ من مال ابنته ومن مال ابنه كما مر معنا في كتاب الهبات. ممتاز. طيب ايش - 00:10:30

على هذا الان سيفرع مسألة سيفرع مسألة بناء على صحة المسألة السابقة. قال فلو طلق قبل دخول رجوع بالف ولا شيء على الأب لهما. الان ايها الاحبة انتم تعلمون لو ان انسان ان دعوكم من هذه المسألة. انسان تزوج فتاة - 00:10:50

لها المهر. ممتاز؟ اذا طلقها قبل الدخول ايش واخذ وايش يرجع؟ لا ايوا يرجع بالنصف اما المهر. الله نص الاية ايش قال سبحانه وتعالى؟ لا جناة عليكم ان طلقتم النساء. ايش رأي الثانية؟ وان طلقتموهن من قبل ان - 00:11:10 تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم احنا بدنا نفهم القرآن فنصف ما فرضتم. فكل انسان تزوج امرأة وقد سمها وقد مهم وقد سمي لها عقدا اذا طلقها قبل ان يدخل بها يرجع بنصف المهر والمرأة تأخذ نصف المهر. اذا - 00:11:30

طلقها بعد ان دخل بها انتهى. خلس كل شيء لمن؟ لمن؟ لانك خلاص دخلت بها مسستها اخذت كانك عوضك. فهي تأخذ عوضها. ممتاز نعم. قلت له ما سمي المهر فلها مثل يعني ان ما سمي المهر مسألة اخرى شيخ. ان ما سمي المهر - 00:11:50 سيأتي معنا في المفوضة. لكن انا الان اتكلم عن الاصل انه تزوج وسمى. طب ما المقصود في الاية انه ما سمي؟ الاية الاولى. اه الاية الاولى اما الاية الثانية لا تسمى قال وقد فرضتم لهن فريضة يعني سميتم في هناك شيء قدرتموه. فاي انسان تزوج امرأة وقد سمي الاعمار ان الشيخ خالد انطلقها - 00:12:10

ما قبل الدخول ايش اله؟ اله النصف. طلقها بعد الدخول ما لهوش اشي خلس اخذت كل المسمى. ممتاز. الان نفرع ونبني. هذا الرجل في مسألة معنا زوج ابنته على الف لها والف لمن؟ له. قال ازوجك ابنتي على الف لها والف لي. فقام هذا الزوج بدفع - 00:12:30 الفين بدفع الالفين الان قلنا الالفان ابتداء منك لمن؟ للمرأة جاء الأب اخذ قبض منها ووضعها في جيبه وذهب. يحق له ذلك يحق له ذلك. الان لو ان هذا الزوج طلق هذه المرأة قبل - 00:12:50

الدخول بماذا يرجع؟ ايش النصف؟ الف يأخذه من من؟ من الزوجة فقط وليس للأب اي علاقة بالموضوع. الأب ليس له اي علاقة بالموضوع والزوجة ليس لها ان تعود على ابيها. ترى يا ابا زلمة طلقني قبل الدخول - 00:13:10 بالنص اخذ الالف وانت وين رقبتي الالف؟ هل لها ان تعود على ابيها؟ ليس لها خلاص انتهى الامر. لذلك قال فلو طلق اي الزوج قبل دخول رجوع بالف اي بالف المرأة ولا شيء على الأب لا ما عليه شيء لهما. لا للزوج ولا لابنته اللي هي زوجة. لهما يعود على الزوج -

الزوجة. فالاب لا يطالب باي شيء. لانه له ان يقبض بمال ابنته والزوج يعود على الابنة بماذا؟ بنصف المال. لانه هو خلاص يثبت في ذمتها ليس له علاقة باي طرف اخر في القضية. ثم قال نعم. يعني لو قال مثلا انه الاب الفين الالف ونص بده يرجع - [00:13:50](#) ايش ما فهمتش يعني لو قال اه تزوجها على الف لها والفين لابيها. ماشي. يرجع بالنص يعني الف وخمسمية عالمراة الاب ما لوش علاقة. والاب طب لو ما اخذ الاب. هسا الاب ما اخذ الاب ما في مشكلة. هو له الامر في ذلك. بتدفع. لكن لو الاب بالقبض اخذ الف ولا الف وخمسمية - [00:14:10](#)

يوضعها في جيبته. باختصار الاب لا ليس له علاقة بالموضوع. موضوع انه طلقك وما طلقك ليس في علاقة. انا قبضت المال وذهبت. هو دين في ذمة البنت ما دخل الاب حتى لو شو ما صار. اه شو ما صار الاب ليس له علاقة. ليس جزءا في عقد النكاح الاب هو فقط هو الاقامة بوظيفته وانتهى دوره - [00:14:30](#)

نعم هو ما يدري انه طلقها يعني هو ما زوجه على ان يطلقها. علم بالطلاق لكن هو طلع ربحان اخذ لا هو هو مسخرة روحان وقضية انه في النهاية اشترط. يعني هو في النهاية لم يشترط ودخل الزوج على هذا الامر. صحيح؟ ثم هو لا يدري هذا في علم الله سبحانه - [00:14:50](#)

انه يعدو الخلاف بين الزوج وزوجته ويطلقها قبل الدخول. يعني في الحقيقة نحن كذلك لو لو طالبناها قد وقع الضرر على الاب ايضا. لانه هو قال انا ايش بينكم خلاف انا لست سببا في الخلاف العائلي. ان تطلق قد تكون البنت اساءت الزوج. فالاب في الحقيقة كذلك لو لاحظنا هذا الامر فيه ضرر لو طالبناها. لانه ليس له - [00:15:10](#)

بعملية الطلاق ولا يعلم ان هذا الزوج سيطلق ولعاد طلب اكثر لو يعلم انه سيطلق. طيب ثم قال اه وان وان شرط لغير الاب طيب لو كان الولي الاب لو كان الولي غير الاب الجد الابن الاخوة الاشقاء او الاعمام فشرط الولي لنفسه جزءا من - [00:15:30](#) المهر هل يصح؟ فقال الولي والله ازوجك وليتي بالفين. نفس الطريقة. الف لي والف لها. قالوا هذا لا يصح. يعني ليس لغير الاب ان يشترط هذا الشرط. فلو فعل الان هل المهر تسميته صحيحة؟ تسميته صحيحة يعني هو ان يأخذ ما يصح لكن تسميته - [00:15:50](#) صحيحة ويكون الجميع للمرأة. يعني لو قال ازوجك على الفين الف لي والف لوليي. نقول ايش؟ خلاص زوج دفع الالفين الالفان يذهبان لمن؟ للبنت ولا يأخذ الولي شيء. حتى لو اشترط حتى ولو اشترط. نعم - [00:16:10](#)

حتى الوصي هو قال الاب ما قال الوصي. الوصي ليس له ان ياخذ شيء. ووصاك انك تزوج ما وصاه انك تتاجر في بنته. طيب وان شرط لغير الاب شيء اش قال - [00:16:30](#)

فالكل لها يعني اي واحد من الاولياء غير الاب يجلط شيئا من المهر لنفسه نقول الجميع سيكون لمن؟ للفتى تأخذه ولا عبرة بذاك الانسان. الان مسألة جديدة لا نضعه مسألة جديدة لو تضعوا هيك مسألة افضل لانه حتى ما تنظر انه المسألة هذي لها علاقة باللي قبلها - [00:16:40](#)

الان ما عادتنا ايها الاحبة انسان ذهب ليعقد نكاحه. واحنا عادتنا مجتمعنا ايش يقول؟ يقول مثلا المعجل دينار ذهب والالفين معجل وخمس تالاف اجل مش هيك بقولوا عندنا ايش يعني خمس تالاف مؤجل هذه؟ اه متى متى توخذها المرأة هاي؟ ايش الفرقة؟ مو تطلع - [00:17:00](#)

ايوة. معنى مؤجل ايها الاحبة انتبهوا حتى ما حد يخربط كثير. اثناء العقد لو قلت دينار ذهب معجل وخمس تالاف مؤجل عشر تالاف مؤجل. مش تفكر لا هذي سهلة مش مشكلة خلي المؤجل. لا لا مهم. لما تقول خمسة الاف مؤجل عشرة الاف مؤجل - [00:17:20](#) اذا تم تحديد الاجل في العقد والله لشهر اطنعض القادم للسنة القادمة خلص نتبع التحديد. اذا لم يتم التحديد في اثناء العقد وهذا عادتنا احنا ما يتم التحديد يتعلق بالفراغ والفراق يكون اما بموت او طلاق. اه نعم اذا ما تم - [00:17:40](#)

بالتحديد لا مو انت عملنا عقد انت ابتداء تريدي تحديد مؤجل معين معين؟ قالت نعم بدي اعين اجل شهر خمسة شهر ستة. خلص ممتاز هذا العقد نصصنا انه راجع. ما حددت خلص على الفراق. طول الفترة. والله هو على عرفنا لا يصح - [00:18:00](#)

لانه هي معروف انه اذا لم يتم التحديد فان هذا يتعلق بما اذا بالفراق هذا اذا تم التحديد انتهى اما اذا ما تم التحديد كيف تطالب؟ هو اصلا دخل على العرف هو دخل على العرف ذوق ابتداء انت قولي له اريد لا والله اريد لاجل محدد. اما بعد ما يتوهق الزلمة في نص الزواج يقولوا - [00:18:20](#)

انا ترى بدي احدد الاجر الان وما عنده اصلا قدرة يدفع هذا. طيب. والله اعلم. نعم؟ اذا توفي الرجل من الورثة ما هي دين دين على الرجل يفيد في ذمته فقبل ان تقسم المواريث وقبل ان تدفع الوصايا يعطى للمرأة من الدين دين تماما في ذمته. يقضى عن الرجل - [00:18:40](#)

الرجل انتبهوا ايها الاحبة يعني احد اقاربك مات وزوجته لها مهر منه وفي دين في ذمته. فانتبهوا على هذه القضايا. اذا قالوا ويصح او تأجيله. اذا ابتداء المهر يصح تأجيله. يعني يصح كل مؤجل حتى مؤجل لا يجب ان يكون هناك شئ معجل. يصح ان تجعله كله مؤجل. ممتاز. قال - [00:19:00](#)

ان اطلق الاجل هي قالت وان اطلق الاجل وبين محله؟ قال فمحله الفرقة والفرقة بموت او طلاق بموت او طلاق ثم قال وتملكه بالعقد. هاي مسألة جديدة. يقول لك ان المرأة متى تملك مهرها؟ بمجرد العقد - [00:19:20](#)

بمجرد العقد تملك مهرها. لكن هناك تفصيل. ان كان المهر معين ان كان المهر الان لانه يمكن يكون مهر معين هذه السيارة مهرك. عين بالضبط. وقد يكون في الذمة. والله مهرق سيارة من السيارات او سيارة بوصف كذا - [00:19:40](#)

كذا موديل للعام الفين وخمسطعش اشتريها من الوكالة. الان هذا يسمى مهر في الذمة. صحيح؟ وهذا في انه يؤمر معنا. قد يكون البيع على عين صحيح؟ وقد يكون على موصوف باوصاف الدقيقة. كذلك المهر يصح ان يكون على عين هذه السيارة مهرك. وقد يصح ان يكون على - [00:20:00](#)

شئ موصوف سيارة موديل كذا لون كذا بهذه الاوصاف هذا ما اعرف. اذا الان هي في كلا الحالتين سواء كان معين او في الذمة هي تملك اه آآ المهر بالعقد لكن الفرق بين الصورتين انه في الحالة الاولى اذا كان معيننا تستطيع ان تتصرف فيه - [00:20:20](#)

وعليها زكاته مع مرور الحول وجميع التصرفات والضمان اذا هو لم يمنعها من قبضه. فالاحكام التي تتعلق بالملك تترتب قبلها. اذا كان المهر غير معين ليس لها ان تتصرف فيه وليس لها عليها - [00:20:40](#)

حتى يتم تحديده وتعيينه ولا تترتب عليه احكام الملك. فاذا هي لاحظوا ان في كلا الحالتين يقولون يملك بالعقد. لكن اذا كان معيننا احكام الملك تترتب. فالمرأة مثلا قال هذه السيارة لك. هذه السيارة المعينة. تستطيع ان تباع هذه السيارة لشخص اخر. اه -

[00:21:00](#)

مثلا هذه السيارة او كان مثلا شئ الاموال الزكوية بعد ان يمر حول من العقد عليها زكاته اذا تلف الضمان عليها طب اذا كان معين قال سينة او سيارة موديل كذا وصف كذا اه مجرد العقد هي تملك لكن لا تستطيع ان تتصرف. فلا تستطيع بشخص راح ابيعك -

[00:21:20](#)

السيارة اللي موديل كذا من وين لك السيارة؟ قرض مهري. بقول لك وينه؟ عندك يا معين؟ قال لا هو في ذمته. لا ليس لك ان تباعي. ان تتصرفي انتهى ان تفعلي باي شئ لانه لم يعين بعد. كذلك الزكاة ما عليها زكاة. حتى يتم التعيين يبدأ حساب الحول. قبل ان يتم

التعيين ما - [00:21:40](#)

هقول عليها. فاحكام الملك اذا لاحظوا الان نقول المهر يملك للمرأة بمجرد ايش يا حسين؟ العقد. لكن متى تترتب احكام الملك اذا كان المهر معيننا هيك تقول اذا كان المهر معيننا هذه السيارة هذه الدابة هذه الشقة اذا كان المهر شئ موصول في - [00:22:00](#)

لا تترتب احكام الملك. ولو عينه بس ما اشتراه. كيف ما اشتراط؟ يعني هو بده يحكي له انه هاي بدي اشتريه اصل لسه الان لو الان هذي السيارة معينة اصبحت لها انتهى الامر - [00:22:20](#)

طيب هو لسا اذا لسا في ملكه هي ليست في ملكها حتى. يعني هذا وعد ممكن ما يشتريهاش اصلا هادي. نحن نتكلم عن شئ معين فرض له. خلاص ما دينك؟ اما هو اصلا ما اشتري كيف يحدد يعني كيف يملكها شئ هو لا يملكه. فهتمت علي؟ انا اقصد انه صارت في

لكنه لم اذا ما هي اذا هو لا يستطيع ان يعطيه اياها اصلا. انه كيف يفرضها مهر وهو لا لما تعطي شيء مهر كل شي تملكه او منفعة مستطيع. اما شيء انا لا املكه واقول لك والله هذا الجوال تبع الشيخ احمد ضيف الله ما هن الك. طب انا لامك جوال احمد ضيف الله اصلا. هو يصب - 00:23:00

اه اما شيء موصوف في الذمة ما في مشكلة. شيء موصوف اشتري لك سيارة موديل كذا وكذا نقول هذا مهر غير معينة والسيارة مش موجودة الان. نعم؟ مش شاريتها. لا هو مش شالينج غير معين يصف لها سيارة موصوبة في ذمته. سيارة - 00:23:20 انه هو المال اللي يفترض يفترض انه يكون يملك وهو اصلا. نعم. اذا كان معين اذا كان معين يكون يملكه. اذا كان غير معين الان اصلا اذا انت وصفت المهر اذا انت وصفت المهر اذا هو غير موجود. لا يوجد هناك شيء الان تعطيه. اذا عينت قل هذه - 00:23:40 هذه لك انت الان اعطيت شيء معين لها. لاحظ انت الان اعطيتها شيء معين لها. هل تستطيع ان تعطي شيء معين قبل ان تملكه هل تستطيع ان تعطي شيء معين قبل ان تملكه؟ لازم املكه بعدين بعطيه اياه لكن الموصول في الذمة هو بطبيعته اصلا معدوم - 00:24:00

هو بطبيعته غير موجود. فانت ملكت وصف الحقيقة الان. انت ملكتها وصف اوصاف معينة ثم بعد ذلك اشتري فانت لما قلت او اعطيك سيارة كذا وكذا انت لم تبعتها شيء لا تملكه من ملك غيرك انت بعثها الان او اصدقها - 00:24:20 اوصافا هي تنتظر منك ان تأتي بهذه الاوصاف. اما شيء معين لا تملكه بعد. انت يمكن تقول والله اشتري لك سيارة مثل الاوصاف وما شابه ذلك. لكن هي لا تملك هذا الشيء المعين حتى يكون في ملكه. هو مالك له؟ قال لها هذه لك. خلاص ملكتها - 00:24:40 هذه لو ملكتها. اما هذه لك وهو اصلا لا يملكها يعني خلاص نقول لو ملكتها خذها. مو بقول لك انا لسه ما املك اصلا هذا الشيء. الموصوف ممكن ينطبق عليه احكام - 00:25:00

المنصوص عليها يعني هون لما بتيجيها كانت الصفات مختلفة كيف؟ يعني لما تيجي المهر لما يجيها او اذا كانت مخالفة للصفات اللي اشترطها بترده. بتقول له انا يعني ما في شيء معين الي. انت اعطيتني صفات هذا اللي اعطيتني اياه. جيب لي على الصفات بوافق ما في - 00:25:10

نرده ليطالب الرجل. طيب ثم قال ويصح الان سننتقل نعم الدخول بعد ترجع لنا السطح ده يتصرف به. في ايش؟ اه. احكام تطليقها قبل الدخول احكام طويلة اذا كان هناك زيادة متصل هي تملكه ملك غير مستقر ما في مشكلة. الملك غير مستقر - 00:25:30 انا زي قضية الاجارة انت الان مش قلنا الاجارة متى تجب؟ تذكروا فيها الاشارة؟ تجوب العقد مع انه ممكن كما قلنا يحدث فسخ اثناء المدة ولا انت تقول له خلص - 00:26:00

الشقة وتقول لا عمي رجعتي اذن جميع الاجرة. فالملك في الايجارة الملك في النكاح هو ملك غير مستقر. ما يبطلع الا بتبيع لا بطلع لها. انه مو ملك غير مستقر لكن يعني الاملاك غير المستقرة انواع منها املاك غير مستقرة لا يجوز التصرف فيها فعلا. وهناك املاك غير مستقرة لكن يجوز - 00:26:10

التصرف بها. هذه من الاملاك الصحيح غير مستقرة لكن اذا كان معيننا يصح لها ان تتصرف. نعم. اه ان طلقها قبل الدخول تصبح القضية الرجوع تعوض نصف القيمة. لذلك قلت لك اللي هم يفسرون جدا في هذه الاحكام اذا طلقها قبل الدخول اذا كانت حتى لو ما لو ما راحت حتى لو بقيت - 00:26:30

عندها العين وزادت زيادة متصلة مثل الشاة هي مخيرة لا تلزم ان ترد له الشاة ولا نصفها اصلا كيف بدها تردها؟ انه عندها زيادة متصلة فاحكام الرد احكام مطولة جدا لها تفصيلاتها وتفريعاتها. دعونا الان في اصل المسألة وحتى لا يعني يتشعب بنا القول. ننتقل الى مسألة جديدة ايها الاحبة. تتعلق - 00:26:50

المهر وهي هل يجوز آ تفويض المهر؟ هناك ما يسمى ايها الاحبة في ابواب النكاح باب التفويض. او فصل التفويض. والتفويض على نوعين. هناك تفويض بضع وهناك تفويض مهر. التفويض على نوعين عند الحنابلة. تفويض بضع - 00:27:10

وتفويض مهر. ايش يعني تفويض البضع؟ تفويض البضع ايها الاحبة ان يزوجك. انظروا ايش قالوا ويصح بان يزوج اب ابنته المجبرة. مين ابنته المجبرة؟ مين ابنته المجبرة؟ المجنونة الصنيب التي لها دونتس اه اه والبكر مطلقا. هاي بنات المجبرات صحيح؟ يزوج الابنته المجبرة او - [00:27:30](#)

اولي غيرها ولي غير المجبرة باذنها بلا مهر. هذا يسمى تفويت البضع. تفويض البضع اللي هو باختصار صورة عدم تسمية المهر في العقد. ان يزوج الاب ابنته المجبرة او ولي غيرها - [00:28:00](#)

يعني ولي غير المجبرة باذنها بلا مهر. الان ايها الاحبة الاب له ان يزوج ابنته المجبرة من دون مهر. يقول لفلان تزوج قال له اه قال له خد البنت ما ذكر مهر. هذا يسمى تفويض ايش؟ بضع ماء زوده من دون مهر. الان غير الاب يعني اه غير الاب - [00:28:20](#)

او ولي غيرها باختصار ولي غير المجبرة ولي غير المجبرة. نعم اللي هم باقي الاولياء ايها الاحبة اللي هم باقي الاولياء هل لهم ان يفعلوا هذا الامر؟ يأتي شخص عريس يقول له خلاص خد البنت الله يسهل عليك ما هي في المهر - [00:28:40](#)

يجوز باذنها. لذلك نص في قضية ولي غيرها غير المجبرة باذنها. اما الاب لانه هو اصلا له صلاحية التزويج فله ان وجهها من دون ابنها بالتسمية ولا نعم؟ اه من دون ما يسمى المهر اي اسقطه لكن سيأتي معنا لانه ما في اسقاط المال لا يسقاط - [00:29:00](#)

لكن هذا يسمى تفويض ايش؟ بضع انه خلص تم العقد من دون ذكر والتطرق لماذا؟ للمهر. يسمى تفويض بضع. له كم صورتان الاب مع ابنته المجبرة وهذا لا يحتاج الى اذن. الا باقي الاولياء باقي الاولياء. باقي الاولياء لا حتى - [00:29:20](#)

يزودوا من دون مهر يحتاجون الى اذن الفتاة. لاحظنا؟ اذا الاب مع ابنته المجبرة له ان يفعل ذلك من دون اذنها. اما باقي الاولياء لهم ان يزوجوا بدون مهر باذنها باذن الفتى. ممتاز. اذا ويصح تفويض بضع فوضه بان يزوج الاب وابنته المجبرة او ولي غيرها -

[00:29:40](#)

باذنها بلا مهر. اه الحالة الثانية كعلى ما شئت او شاء فلان. قوله تعالى ما شاء او شاء فلان في الحقيقة العبارة هذه ليست متينة من من ابن بلبان. اه هذه الحالة الثانية او هذا المثال للحالة الثانية. اكتبوا با تفويض مهر. تفويض - [00:30:00](#)

ان يزوج آآ الاب وابنته المجبرة بان يقول زوجتك بما شئت او شاء عمك او شاء خالك. زوجتك بما شئت او شاء عمك او جاء خالك او يشاء المهم ان يعلق هذا بمشيئة احد الاشخاص هذا تفويض ايش يسمى تفويض مهر. ايش الفرق بين الحالة الاولى والثانية؟ في

الحالة الاولى ما علق - [00:30:20](#)

على شيء اصلا ما تطرق للموضوع. قال زوجتك خد البنت نقطة. في حال تفويض المهر لا ينص على المهر لكن لم ينص على مبلغ وانما قال ايش؟ زوجتك والمهر ما شئت. او ما شاء الزوج او ما شاء عمك او ما شاء عمه. فهذا يسمى - [00:30:50](#)

تفويضنا فوض تسمية المهر الى غيره. فوض تسمية المهر الى غيره الى مشيئة الفتاة الى مشيئة العريس الى مشيئة عمها الى مشيئة المهم هذا يسمى تفويض ايش؟ مهر. الحالة الاولى تفويض ايش؟ بضع. انا بدي اياك تفرق بين الصورتين في - [00:31:10](#)

حدا ملتبس عنده الصورتين. الصورة الاولى ما فيها تطرق ابدأ للمهر. الصورة الثانية تطرقوا للمهر لكن فوضوا على مشيئة احد الاطراف. بغض النظر فوضه على المشيئة. فقوله تعالى ما شئت او شاء فلان ان قصد التمثيل لتفويض البضع فلا يصح لانه ليس

مفيه بضع - [00:31:30](#)

ده تفويض مهر. وان قصد ان ليس التمثيل وانما قصد كما يصح تفويض البضع او يصح تفويض البضع كما يصح ان يقول كذا حالة ثانية احيانا انتم لاحظوا ممكن هاي تجعلها تمثيل ان كانت تمثيلا فلا يصح لان هذا ليس صورة تفويض وضع. وان اراد المحاكاة -

[00:31:50](#)

وليس التمثيل ان اراد المحاكاة يعني حاول تفهم على محاكاة العبارة ان يصح هذا كما يصح هذا. يصح هذا كما يصح هذا العبارة تكون صحيحة ولكن لو وضح لكان افضل يعني حتى تعرف ان هناك امران ان هناك امرين هناك تفويت بضع الا يذكر شيئا -

[00:32:10](#)

وهناك تفويض مهر ان يذكر لكن يعلق على مشيئة شخص. ممتاز. اه كلاهما يصح. كلا يقال ويصح مو ايوه ويصح طيب الان طب

ايش الحل؟ هو سواء في حالة تفويض البضع او في حالة تفويض المهر. ايش الحل - [00:32:30](#)
الان ايها الاحبة قال ويجب لها بعقد مهر مثل ويستقر بدخول. هذا التتبع لقضية تفويض. انحنى التفويض في اثناء العقد نقول بمجرد
انه انتهى العقد ولم يتم الاتفاق على شيء - [00:32:50](#)

يفرض لها ايش؟ مهر يعني يجب لها بمجرد ان انتهى العقد من دون اتفاق على شيء يجب لها بالعقد مهر المثل يجب مهر المثل. ومتى
يستقر المهر؟ هاي القضية اللي حكي عنها. متى يستقر المهر؟ اه بالدخول. لانه قبل الدخول ايها الاحبة قبل الدخول - [00:33:10](#)
ايش الوضع؟ لا هنا سيأتي معناه مسألة تفويض قبل الدخول اه قبل الدخول فيها اذا فرض ولا لم يفرض هل سيأتي معنا؟ لكن بشكل
عام هو يريد ان يقول انه هذه المفوضة سواء كانت مفوضة بضع او مفوضة - [00:33:30](#)

مهر بمجرد ان انتهى العقد الاصل انه الها ايش؟ مهر المثل. هيك تقول الاصل ان الها ايش؟ مهر المثل. اذا دخل بها استقر انتهى الامر.
لزم الزوج ولا يستطيع الانفكاك منه. هذا مهر المثل. لكن الان سيفصل. في احكام كثيرة تتعلق في التفويض طالما - [00:33:50](#)
وذكرت في القرآن قال وان مات احدهما قبل دخول وفرض ورثه الاخر مهر نساءها كامها وعمتها وخالتها. ولا نتكلم عن المفوضة.
يقول الان ممتاز رجل زوج ابنته بتفويض بتفويض بضع او بتفويض المهر. انتهى العقد بمجرد انتهى العقد ولم يتم الاتفاق على شيء
لها ايش؟ مهر المتن. ممتاز - [00:34:10](#)

لكن لسه مهر المثل لم حتى مش قضاء عدم استقرار. مهر الميذر يأتي معنا انه الذي يفرض الحاكم هو الذي سيحدد الان نقول مهر
المتن. طب كم مقداره كم مقدار مهر المثل؟ اه هنا يرفع الى الحاكم الى القاضي والقاضي سيحدد اه والله هذي كم مهر مثلها؟ هذي
مثلا بنت غنية تجار هذي خمس - [00:34:40](#)

هنا تم تحديد مهر المثل. حدد بالضبط انه قضية مهر المثل هذه كلمة عامة. مهر المثل طب كم؟ عم نرفع للحاكم. نرفع للقاضي هو
الذي ممتاز؟ طيب قبل ان يرفع الى القاضي. الان انظروا هاي المسألة كيف صارت. زوج بتفويض بضعنا وتفويض مهر - [00:35:00](#)
الحمد لله انتهى العقد نقول الها مهر المثل. هل تم تحديده من القضاء لسا؟ مات الزوج قبل ان يتم الفرد بالضبط قبل ان يتم تحديد
مهر المثل كم قيمته؟ خمسة الف لم يتم التحديد. مات قبل ان يتم التحديد. ايش الحكم؟ انظروا ايش قال؟ وان مات احدهما -
[00:35:20](#)

يعني ماتت زوجة او مات الزوج قبل دخوله لسا ما دخل بها وقبل فرض لسا ما فرض من الحاكم المثل ايش الحل؟ قال وان مات
احدهما قبل دخول وفرض اولها هل يثبت للمرأة هذه الميراث؟ او للزوج الميراث؟ يثبت الميراث - [00:35:40](#)
الحكم الثاني ولها ظهر نساءه هل لها المهر؟ كذلك لها مهر نسائية اللي هو مهر المثل ولها مهر نساءها كامها وعمتها وخالتي وهذه قصة
حدثت في السيرة. قصة الرجل الذي اسمه استفتي ابن مسعود في رجل مات آآ ولم يفرض صداقا لامرأته - [00:36:00](#)
فايش قضى فيها بن مسعود؟ قال لها مثل اه صداق نساءها لا وكسة ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث. سورة المسألة باختصار اب
زوج رجلا ابنته بتفويض وضعها قال زوجتك ما نص على مهر. الان انتهى العقد ايش استقام؟ ايش اللي يجيب بالعقد - [00:36:20](#)
مهر المثل صحيح؟ مهر المثل لسا لم يرفع الى القضاء. لم يرفع الى القضاء. مات الزوج. ولم يرفع بعده الى القضاء. مات تحديده. مات
الزوج انت بتعرفه ايش بصير وخلص بصير تماطل. خالص الزلما بتكون اول حياة زوجية هيك بتحب زوجها بقول لك نرفع للقضاء
ومحاكم يفرض لي مهر المثل - [00:36:40](#)

خلص بعدين وبتناسوا هاظا الموضوع الناس. بتناسوا عادة هذا الموضوع. المهم مات الزوج قبل ان يتم تحديد مهر المثل لهذه
الزوجة ايش الحكم؟ من حيث الميراث هل لهذه الزوجة ميراث؟ نعم انها زوجة. لها ميراث. طب هل لها مهر؟ لها - [00:37:00](#)
نعم لها مهر ولها ايش؟ لها مهر المثل الان. لها مهر المثل يرفع للقضاء ويتم تحديده بنشوف ايش نساء هذه المرأة قريبا كان بوخده
وتعطى هذه المرأة مهرها. ممتاز. واضحة الصورة ايها الاحبة؟ يعني مش النص لانه مش النص نعم! القصد - [00:37:20](#)
انه مش النزر مش المثل يعني. لا والان هو لها مهر نساءها كامها وعمتها وخالتها. ايوة لماذا؟ لانها حالة ايش هذه؟ ما بنحكي لها اه
لماذا؟ ليش ما نحكي للنصف؟ احسنت ان حالة وفاة انا بدكوا تكتبوا هاي القضية نتكلم عنها لانه هذه حالة وفاة وليست حالة طلاق

راح تختلط عليكم الان. انتبهوا جدا للموضوع. يعني الكلمة بتفرق. نحن الان في حالة وفاة وليس في حالة طلاق حتى لماذا ما تنصف؟ في حالة الوفاة هنا تنصيف مات الزوج المرأة لها الميراث ولها مهر المثل. الحاكم خلص يفرض قبل ان يتم توزيع الميراث يرفع الامر للحاكم يا حاكم ترى هذا الزوج مات - 00:38:00

ولم يتم تحديد مهر المتر بالضبط يأتي الحاكم ينظر في المرأة من قريباته كما يعني خمسة الاف خلص الك خمسة الاف. يفرض لها مهر مثلها وتأخذ بعد الميراث مع سائر الورثة. ممتاز. طيب ان طلقت نعم - 00:38:20

بدون عقد ودون عقد مطلوبة لا واصلا ترى كتابة العقد ليست شرطا للصحة. انا اصلا هذا امر حادث. كتابة العقود من الامور التي يعني فعليا وتسجيلها من الامور الحادثة ما كانت قديما بهذه الصورة. قال له خلص اجاب وقبول وانتهى الامر. والامر يتعلق به انه في شاهدين وفي كذا بده يجيب الشاهدين اللي شفته عالقعد. يترتب له - 00:38:40

اه طبعا يترتب لها الحقوق مجرد هذا الامر صعب. نعم؟ المرأة اذا اذا تم انكار النكاح اصلا بدها تثبت المرأة. شاهدين؟ المرأة والرجل. الزوجة والزوجة. طيب. مين اللي مات اول؟ مين اللي مات امرأة؟ مين مات - 00:39:00

بالسيارة الهم مثلا خلص مو هذا حق للمرأة انت بدك تفرض المسألة يعني مات الزوج اول خلاص مات الزوج اول انتهى. حتى لو مات المرأة بعده. حتى في نفس الوقت في نفس اللحظة. غرفة لورثتها - 00:39:20

الهيئة الان الها مهر ممتاز هي بشكل عام الها مهر سيتم التحديد. لكن هنا نذهب لقضية من سيرد الاخر. وهذه قضية ماتا معا فلا توارثا كما نصف الملح النات. ان شخصيا ماتا ما عاد ما بتوارثوا من بعض. لكن قضية المهر اه خلص الها المهر الها الها. يعني لو رستها. نعم؟ اه اللي ورثتها قطعاً. لكن لها مهر - 00:39:40

انه في النهاية صار عقد زواج. يؤخذ منه. كأنه هو هو دينا في ذمة الزوج. هو دين في ذمة الزوج. طيب حتى ما يتشعب بنا ننطلق للحالة الثانية. اذا حالة وفاة الزوج. في حالة وفاة الزوج اه المرأة لها الميراث ولها مهر المثل. في حالة مرات الزوج طبعا لاحظوا قبل الدخول والفرض - 00:40:00

طيب في حالة الطلاق قبل الدخول والفرض ايش يحدث؟ في حالة الطلاق قبل الدخول لسا ما دخل بها ولم يفرض لها مهر المثل لسه القضاء ما فرض ايش يحدث؟ ايش قال لا؟ الا المتعة اللي هي الاية الاولى اللي سأل عنها شي. هاي الاية الاية الاولى. لانه هنا لو كان - 00:40:20

تم لو كان سمي اثناء العقد المسمى نعم وخسرته من فريضة اسمه ما فرضتم. لكن في الاية الاولى ايش قال سبحانه؟ لا جناح عليكم انطلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره. يعني انظر انت لا ينبغي عليك ان تفهم آيات الاحكام - 00:40:40

هاي الاية ايش تدل؟ فالاية الثانية التي تليها قضية التنصيف ايها الاحبة اذا كان المهر مسمى. لكن اذا كان المهر مفوض التفويض اللي احنا فيها الان لا ما الها التنصيف. اذا طلق قبل الدخول والفرض لمهر المثل خلص لها فقط - 00:41:00

متعة لها المتعة كما نص على الموسع قدره وعلى المقتنع قدره. المتعة ما الها ضابط محدد. اذا كان الزوج يعني ميسور بقدر يسره. اذا كان مأسور بقدر عسره لا يكلف فوقه طاقته. ثوب يعطيها. يكون اعلاها خادم وادناها - 00:41:20

يعني ثوب تصح به الصلاة. فاذا كان ما شاء الله مريش الزلمة يعطيها خادم يعطيها سيارة يعطيها دابة. سيارة كثيرة يعطيها دابة. اذا كان انسان فقير ممكن اهدبها بكيت وردة الشيخ جابر. بكيت ورد وسامحونا يا جماعة الخير والامور ما تمت. المهم متعة. امر هين. ما في قضية المهرة انتهت تماما. يحال - 00:41:40

الى ماذا؟ الى المتعة. فاذا هناك مسألتان انا شاعر ان الامور ضيعة. يا شيخ هشام؟ اه انتبهوا معنا. نحن ايه اب زود ابنته بتفويض بضع او تفويض مهر قالوا خذ ابنتي وما سمي مهر. الان بمجرد ان تم - 00:42:00

ايش في؟ انتهى الاجابة والقبول ايش ايش يجب بالعقد؟ قال لك مهر المثل. ويجب لها بعقد مهر مثل. خلص الها مهر المثل. طب هل

تم فرضه لسا لسا ما تنفرضوا قضايا كم مقدار. وطلقها الزوج قبل ان يتم فرضه قضائيا. طلقها الزوج ولم - [00:42:20](#)
قل بها ولم يفرض قضائيا. شو الحكم؟ يجيك واحد سألك انت طالب علم. قال لك انا زوجت امرأتي من دون ان يتم تحديد المهر
طلقتها قبل ان ادخل بها. ايش جوابك؟ تقول لك لها المتعة. تعطيتها ايش؟ المتعة. لماذا؟ لان - [00:42:40](#)

انه لم يتم الفرض. اذا تم الفرض خلاص تم فرضه وتحديد مهر المثل. هذه مهر مثلها خمسة الاف. او احيانا ممكن الاب ابنته يفوض
المهر ولا يتم رفعه الى القضاء يكون بالتراضي بينهما. هم الاثنان يتفقوا مع بعض. كم بدي اخلص اعطيني اربع تالاف وانا راضي
خلص انا بشيل ايدك اربع تالاف - [00:43:00](#)

المهم متى ما تم فرض شيء خالص اذا طلق قبل الدخول لها ايش؟ النصف. قبل ان يتم فرض شيء ما شيء الها ايش؟ المتعة فقط.
تتشعب معكم هيدي مسائل ترى مسائل اه الطلاق ومسائل المهر - [00:43:20](#)

عيب فيها انه في دخول وفي عدم دخول وفي فرض وفي عدم فرض. وستأتي معنا وفي مسائل يثبت بها الفرد بمجرد ليس فقط
الدخول حتى بالخلوة وهنا سيأتي معنا وهناك مسائل لا فتحتاج في الحقيقة من الطالب ان يعيد ترتيب الباب ويضبطه ولن تضبطه
من كتاب الاقصى. انا اقول لك - [00:43:40](#)

الباب ده ضبطه الان. انت يمكن تضبط اصول المسائل لكن لا تستعجل بالفتية فيه. لان فيه تفصيلات كثيرة وتفريعات كثيرة تحتاج
ان تقرأ اكثر من كتاب في المذهب حتى تحوز الباب باكملة باذن الله. اذا وان طلقت قبلهما هي قبل الدخول والفرض لم يكن لها اي
للرأة عليه اي على زوجها الا المتعة. وهي بقدر يسره وعسره - [00:44:00](#)

ثم قال اذا انتهينا من مسائل التفويض عرفنا هناك تفويض بضع هناك تفويض مهر في كلا الحالتين بمجرد انه انتهى العقد حدث
الايجابي مباشرة الها مهر المثل يستقر المهر المثل تماما بماذا؟ بالدخول خالص اذا دخل بها ما عبرة بقضية - [00:44:20](#)
مات ولا ما ماتش خالص لانه تم الدخول الها العوض مهر الميث الكامل. عرفنا قضية طب اذا ما دخل بها ايش الاحكام؟ عرفها يستقر
بالدخول. طب ما قال تقول اذا ما دخل وما فرض وكانت الفرقة بالموت ايش الحكم؟ ما دخلوا ما فرضوا الفرقة بالموت - [00:44:40](#)
اه لها مهر المثل. ما دخل وما فرض وكانت الفقهاء بالطلاق لها المتعة طيب ما دخل وتم تحديد مهر المثل فرضه؟ لها النصف. هاي
السور. لها النصف. ممتاز قلنا اذا مات احد الذرية يعني لو ماتت هي برضه نفس الشيء وهي ماتت هي نفس الاشياء تفضل التفويض
فقط يكون في المجرر تجبر على الزواج فقط ولا في اي - [00:45:00](#)

لا هي قضية. التفويض اما اذا كان الاب على مجبرته. واذا كان الولي غيرها ولي غير المجبرة باذنه يصح التفويض بماذا؟ مش بشرط
انه تكون الفتاة ادنة بعملية التفويت. اذا ما اذنت لا يصح التفويت. بدك تستأذنها. قالت لا انا بدي اياك تسمي في العقد مهر -

[00:45:30](#)

اليس الاولية ان لا يسمي اما الاب فله ان يزوجه بماذا؟ اجبارا حتى ولو لمرضة هي اصلا مجبرة ابتداء عليه ممكن يرفع القضاء
وجوبة. بس اذا اتفقوا على حتى على دون مهر المثل ما في مشكلة. اذا كان اتفاق بالتراضي. لكن اذا - [00:45:50](#)
ما تم الاتفاق. يا جماعة كان بدك كم؟ لأ ما اختلفوا يرفع للقضاء. يعني هو لو تم الاتفاق على اي شيء وابتداء لا يلزم الرضا للقضاء. لو
تم الاتفاق حتى - [00:46:10](#)

على دون مهر مثلي بين الزوج والزوجة ما في مشكلة عندنا. خالص. ما في عندنا مشكلة. لكن احنا بنحط مفاصل قضائية. انه امرأة تم
تزويدها من دون تحديد مهر. ولم تتفق مع زوجها على شيء. خالص الها ظهر المثل قضاء بده يفرض لي اياها. اجبارا على الزوج -

[00:46:20](#)

من بعد ما انتهى انتهى العقد الى مهر المثل. مش يلزم لأ انتهى العقد نقول لك ايش؟ مهر المثل حابب تتفقي انت وزوجك على شيء
دون مهر المثل على مهر المثل على اعلى منه بالاتفاق ما في عندنا مشكلة. ان ما حدث اتفاق بينهما الان ممكن يموت الزوج -

[00:46:40](#)

او الزوجة تطالب بالفرض او اي حالة. اذا الزوجة طالبت بالفرض خالص يرفع عن القضاء. ما طالبت بالفرض تركت الامر حتى مات

زوجها. اجت لتوخذ من المورثين الان اه لا تعالي ما تقدرش تقول له خدي من الورثة زي ما بدك. انه زوجك مات. فلزام في هاي الحالة مات الزوج يرفع لل قضاء. اما في حالة حياة الزوج تتفق هي واياك - [00:47:00](#)

كما تشاء. طيب قالوا ويجب مهر مثل لمن وطنت بشبهة او زنا كرها لا ارش بكارهه معه. هو الان تلاحظوا كم مرة تكلمنا عن قضية مهر المثل؟ احكام كثيرة يفرض فيها مهر المثل ايها الاحبة. من هذه الاحوال التي يفرض فيها مهر المثل قال كل امرأة وطأت بشبهة. يعني خربط دخلوا عليه امرأة غير زوجته - [00:47:20](#)

كان ظن انه زوجته اللي عالفراش صحي الصبح لقاها وحدة ثانية الله المستعان. هاي بطأت بشبهة هو ظنها زوجته بعد ان وطى استيقظ وجدها غير زوجته. وطنت بماذا؟ بشبهة. اه بس وطبها الان انتهى الامر. لها ايش؟ مهر المثل. يفرض لها قضائيا مهر المثل - [00:47:40](#)

كذلك حالة ثانية من زنا بامرأة كرها. لاحظوا القضية الخطيرة. اي انسان يزني بامرأة كرها يعني يجبرها على الزنا. اذا كانت مطاوعة لا تستحق. اما اذا اجبرها على الزنا فان لها قضائيا مهر المثل. فهاتين الصورتين في هاتين الصورتين افرض من الاحكام التي يثبت فيها مهر المثل - [00:48:00](#)

من وطأ امرأة شبهة او زنى بها كرها شبهة يفارقها تفارقه. اه طبعا مش زوجته. هي مش زوجته وبالخطأ وواطئها ثم قال لا ارجو بكارهه معه. الان هذه مثلا المرأة اللي واقعها شبهة او وطنها بالزنا كانت بكر. يعني غشاء - [00:48:20](#)

باختصار موجود. هل لها بنسبها تعويض مقابل انه اه ثقب او ازال اه غشاء البكارة لا المذهب يقول خلاص ما الها تعويض. الك مار المثل وانتهى الامر. لذلك قال لا ارش بكارهه معه. الارش يعني جبران يعني عوض عن قضية - [00:48:40](#)

ايش؟ ازالة غشاء البكارة. فازالة غشاء البكارة في حالة الزنا كرها وفي حالة الوطء شبهة ما في عندنا. في عندنا ايش؟ فقط مهر نعم سعادة؟ لكن في السيدات ولا في بكج يعني مسلا؟ لا هي بكر في بكر لا هي بكر اه طبعا. ثم قال اه ولها منع نفسها حتى تقبض مهرا

حالا - [00:49:00](#)

لا اذا حل قبل تسليم او تبرعت بتسليم نفسها. الان لاحظوا الكلام يعني هو حاول ان يعترض هذا الفصل لكن هو فصل مسائله كثيرة ايها انتقل للكلام عن قضية او عادل الكلام عن قضية المهر المؤجل والمعجل. الان ايها الاحبة اذا كان المهر معجلا معجلا - [00:49:30](#)

تزوجت امرأة كمل مهر قال خلص دينار ذهب دينار ذهبي معجل. الان المرأة ايها الاحبة لها ان تمنع لا صحيح لكن لها ان تمنع تسليم نفسها لزوجها حتى يطاها. تقول له لا ما بسلمك نفسي حتى تعطيني المهر المعجل الحال بنسبها. اللي هو ايش - [00:49:50](#)

الحال. فالمهر المعجل الحال المرأة لها ان تمنع تسليم نفسها لزوجها حتى تقبضه. اما المهر المؤجل ليس لها ان تمنع نفسها حتى تقبض منه مؤجل. انت رضيت بالعقد مؤجل ارضيتي. خلاص مجرد العقد انتهى بدك تسمي نفسك - [00:50:10](#)

كما سيأتي معنا تفصيله بالتسليم نفسها. فباختصار المرأة متى لها ان تمنع تسليم نفسها؟ اذا كان حاله ما اعطاه. بيقول والله ما بعطيك حتى اعطيني ليرة ذهب. اما المؤجل الخمس تالاف المؤجل اللي اتفقتوا عليه تقول لا والله ما بعطيك حتى الخمس تالاف. وقل لها والله ما استفدنا. هذا مؤجل. بعد خمس سنين بده يحل اذا كان محدد - [00:50:30](#)

واذا ما كانش محدد مطلق على الموت. يعني ليش مستفيدين احنا من كل الشغلة؟ طيب. اذا ولها منع نفسها حتى تدخل نارا حالا. اي معجل. لا اذا حل قبل تسليم. ايش يعني لا اذا حل قبل تسليم؟ يعني اذا هاي صورة ثانية. اذا كان مؤجلا لمثلا لشهر اطعش - [00:50:50](#)

قادم. الان هي تزوجت في شهر ايش؟ اه مثلا ستة. وقال وقت التسليم للمؤجل حددوا هون في شهر اطعش الان من شهر ستة لشهر اطعش هاي المدة هل عليها ان تسلم نفسها؟ نعم عليها ان تسلم نفسها. عليها ان - [00:51:10](#)

تسلم نفسها. طب هي ما سلمت نفسها في خلال هاي المدة ست اشهر. ممتاز؟ اجى شهر اطعش. لما اجى شهر اطعش صار المؤجل ايش خلص اذا شهر اطعش صار المؤجل ايش؟ حال. فحكك اه هسة اجى شهر اطعش والمؤجل صار حال. وانا بسحل لي اني امنع - [00:51:30](#)

حتى قبض المهر الحال نقول لها هذا خطأ. المهر الحال هو المهر اذا كان حال ابتداء. يعني او من بداية العقد هو اما اذا كان مؤجلا ثم حل مع مرور المدة فنقول انت اصلا قبل ان يحل قبل ان يحل الاجل - [00:51:50](#)

عليك ان تسلمي نفسك لزوجك. كان اصلا عليك ان تسلمي نفسك لزوجك. والزوج له ان يطأك كما يشاء قبل الاجل. قبل ان يحل. فكونه انه انت التسليم او انه الزوج ممكن انشغل بشيء من انشغالات الحياة الدنيا. فحل المؤجل هذا لا يخولك ان تمنعي نفسك -

[00:52:10](#)

حتى تقبضه. يعني اجى شهر اطنعهش الان حل المؤجل صح؟ لان هذا الاتفاق. قالت ما بسلمك حتى تعطيني. الها هذا ليس لها ذلك. بخلاف الاولى الحالة الاولى هو المهر حال ابتداء. المهر حال ابتداء اذا كان المهر ابتداء حال الليرة الذهب هاي بنسيميها احنا. لها -

[00:52:30](#)

ان تمنع نفسها حتى يعطيها المهر. اما اذا كان مؤجلا فالفترة ما بين العقد وما بين الاجل عليها ان تسلم عليها ان تسلم نفسها. فاذا ما سلمت نفسها او حدث تأخير لاي سبب. فاصبح المؤجل جاء وقته واصبح حالا - [00:52:50](#)

قالت المرأة لزوجها عندما حل المؤجل اه المؤجل يلا اصبح حال اجى الموعد اعطيني ولا ما بسلمك نفسي. نقول لها ليس لك ذلك لانه اصلا قبل ان يحل كان عليك ان تسلمي نفسك فتسليم نفسك كان حاصلا قبل ذلك. كان عليك وفي ذمتك كانه قبل ذلك. فهمنا الفرق

بين الصورتين يا مشايخ - [00:53:10](#)

بغض النظر ممكن كان فيها مهر معجل واعطاه اياها. بعدين لما اجا وقت المهر المؤجل قالت نعم اذا كان كيف منعت اه نفسها عنها؟ ممكن هي تكون منعت نفسها وهي ائمة وقد تكون الزوج نفسه انشغل يعني ما فضي طول - [00:53:30](#)

سافر حدث له شيء. فهي ما سلمت نفسها. فاذا هي ما تم التسليم. الزوج تزوج وسافر عبريطانيا يا شيخ ست اشهر لما اجى بعد ست اشهر اجا وقت الاجل هل قالت الان جاء وقت الاجر ما بسلك نفسي حتى تعطيني ايش بنقولها؟ ما الك - [00:53:50](#)

ان الزوج بمجرد لو اثناء الست اشهر هاي جا من بريطانيا وجا قلت وارادك عليك ان تسلمي نفسك. فباختصار التي لها ان تمنع نفسها من هي؟ من كان مهرها حالا ولم تتسلم. لها ان تمنع نفسها. اما اذا كان مؤجلا ثم جاء الموعد وحل ليس لها ان تمنع - [00:54:10](#)

نفسها. نعم! اذا سلمت قلنا ست اشهر بعد اذا اجا الاجر بتمنعه صح؟ لا لا في الست اشهر. حتى اذا جاءت خلاص ما لها ان تمنع نفسها لا ان ترفع الامر للقضاء. حتى في الحالة الاولى انظر الحالة الثانية. المسألة الثانية او تبرعت بتسليم - [00:54:30](#)

بنفسها ايش انا او تبرعت لتسليم نفسها؟ او تبرأ باسم نفسها هذه المسألة الاولى. انه اذا كان حالا ابتداء وهي بتسليم نفسها قبل ان تقبض الحال ليس لها ان تتراجع بعد ذلك. الرجوع مش ممنوع. الك تراعي القضاء كذا. اما اذا سلمت نفسها - [00:54:50](#)

هم لماذا يقولوا اذا سلمت نفسها؟ ليس لها حتى ان تطالب ليس لها عفوا ان تمنع نفسها. كان المهر حالا هي الصورة الاولى. المهر حال ممتاز احنا حكينا انها تمتنع حتى يعطيها صح؟ الها اذا تمتنع حتى يعطيها. قالوا اذا سلمت نفسها ابتداء - [00:55:10](#)

قبل ان يعطيها هي تبرعت تبرع التبرع بتسليم نفسها نقول هذا التبرع دليل على رضاك بالتأخير. انه انت مش مهتمة فخلاص اذا تبرعت بتسليم نفسك ليس لك ان تعودي بعد ذلك تقولي لا والله بدك تعطيني او امنعك نفسي لا ليس لك ان تمنعي نفسك. ترفع علامة

القضاء - [00:55:30](#)

والقضاء ينظر في هذا شيء اخر. لكنه تمنع نفسها ليس لها ذلك. ليس لها ذلك. ما كان بايدها اصلا انه ايش وجب لما كان انه اجى الاجى يعني لما قلت انه سافر مثلا طيب ما اصلا تقدر تسلم نفسها وهو مسافر. لكن هو - [00:55:50](#)

وسؤال لو انا اقصد لو رجع لو فرضا لو رجع هو هل هي مجبرة تسليم نفسها؟ اه مجبرة فاذا خلال هذه المدة هي مجبرة فهو يعني تسليم نفسها حاصل حكما يعني كانه اصلا حاصل بغض النظر هو اجا ولا ما اجا المهم انه انت خلال هذه المدة عليك قصدي يجب

عليك ان تسلمي نفسك - [00:56:10](#)

بغض المنزر. اه بغض النظر. بما انه المهر مؤجل وانت رضيت به مؤجل. يعني هو هي التي رضيت. وتم العقد بالاتفاق. انه انا المهر المؤجل شهر ستة او بعد خمس سنوات بعد عشر سنوات من النكاح. والله بدها تمنع نفسه عشر سنوات من النكاح. ما بنفعش. صح؟

مهو المهر المؤجل - 00:56:30

بحسب الاتفاق او اذا لم يتم اتفاق كما قلنا بالموت او الطلاق. فاذا تم تحديده خلص على المهر المؤجل بعد عشر سنوات اعطيك اياه.
خلال عشر سنوات تمنع نفسها تقول - 00:56:50

والله المهر مؤجل قصدت انه لما يحل هي ما كان بايدها اصلا تسلم نفسها يعني هاي المسألة اذا حل خلص ما انه هو عندهم ما دام هناك تم تسليم النفس لا رجوع. ما دام تسليم النفس حدا وقع تسليم النفس لا يوجد عندنا رجوع. نعم. حتى لو حكما - 00:57:00
اه لماذا؟ طب لانه احكام كثيرة. يعني في حالة تسليم النفس يعني خلص صار دخول. اذا الدخول انتهى الامر وجب لها كل شيء. المهر يرفع لها الى القضاء. القضاء تعطيتها جميع حقوقها انتهى الامر. بالتأكيد. مم. لكن بما انه ادى فحكما كأنها سلمت نفسها. يعني هذا -
00:57:20

والله مش فاهم انا التاجيل اذا كان اذا كان المهر مؤجل ماشي خلال الفترة مم هي يجب عليها ان تسلم. اه يعني اذا طلب منها الزوج ان تسلم نفسها لازم تسلم. فحتى لو ما سلم حتى لو ما صار تسليم هون. طيب. هاي الفترة وحل - 00:57:40
خلص انتهى الامر. طيب عليها ان تسلم نفسها. لانه خلص تسليم نفسها حاصل فعليا سواء دخل ولا ما دخل احنا بنعتبر تسليم حاصل لان الزوج له الحق ان يطالبها بذلك. واما اذا كان المهر حالا الزوج ليس له ان يطالبها بالتسليم حتى هو يسلم لعليه - 00:58:00
لا عبرة في المؤجل في موضوع التسليم يعني. صح. صح. ما هو هذا الكلام اصلا هو مندثر حوالين هذا انا. انه اذا كان مؤجر خلص ما ما في عمرة بدك تسلمي نفسك - 00:58:20

اذا كان معجل حال لك انك تمنعي تسليم نفسك. الا انه اذا كان معجل وحال وانت تبرعتي بتسليم نفسك ابتداء. خلص ما في ليك رجوع لكن طبعا لها ان الطالبة مهرة قضائيا اذا الزوج امتنع. وفي النهاية القضاء يفسخ النكاح. ولكن تترتب احكام انه في دخول صار يعني احكام - 00:58:30

تعتبر في ذلك. ثم قال وان اعسر بحال فلها الفسخ بحاكم. يعني امرأة ايها الاحبة اه كانت مشترطة حالكم المهر دينار ذهب صح؟ والان هي تطالب زوجها بالحل يلا اعطينا الحل. قال والله اعصرت. اعصرت لاحظوا - 00:58:50
يعني اعصر كلمة اعصر هي تدل على انه ابتداء ترى كان قادر. يعني هو ابتداء لاعب وكان قادر. لكن الان تم العقد اجت طالب وتنا قلت ليه راه ذهب. سبحان الله حدثت جائحة الزلثة خسر كل امواله صار طفران عالحديدة تماما. قالت له اعطيني يلا الليرة الذهبية الحالة. قال والله انا - 00:59:10

حدثت معي مصايب. المرأة هل لها ان تطالب بفسخ النكاح؟ نعم. لها ان تطالب. لاحظوا قال وان اعسر بحال وان اعصر بحال لكن وهاي العبارة انا بدي اياك تفهم ليش قال ان اعصر يعني هو ابتداء ما كان معسر تزوجت بناء على انه ايش - 00:59:30
كموسم بعد ما تزوجته وتم الايجاب والقبول الان تطالب بالمهر الحال؟ قال والله انا اعصرت ما عندي قدرة اني اعطيك المهر الحالي. بترفع القضية المحكمة المحكمة تفسخ اذا هي طلبت. اما ان تزوجته وهي تعلم انه معسر ليس لها ان تطالب. يعني هي قال لها دينار ذهب - 00:59:50

وانا معييش اشي عالحديدة. عرفت. قال انا رضيت. طب بعد ما رضيت تطلب من المحكمة لأ. يعني انت تزوجتيه وانت تعلمين انه لا يملك شيئا. نعم. ان لم تعلم تطالب. اقصد ان لم تعلم وحصل لا اه ترفع. اه ترفع اذا كانت تزوجت - 01:00:10
بناء على انه موسر هذا الذي تم الاتفاق عليه. وبعد ان تم الاتفاق معسر. خلص ترفع للمحكمة تفسخ انا والله هو خدعها اصلا وايش؟ خدعها. لكن الكلام ان اعسر يعني هو تزوجت مع انه موسر فعلا كان موسر. وبعد العقد مباشرة سبحان الله اعسر. لها ان ترفع للمحكمة - 01:00:30

وريته بناء على انه معسر ليس لها ان تطالب لانك دخلت على بيينة. لانك دخلت على بيينة. نعم اتفقوا على صداق اقعد دينار ذهب لكن هي تزوجته وتعلم انه الان الان - 01:00:50
معها مصاري يعطيتها. تزوجته وهي تعلم ذلك. فكأنها فعلا هي مسامحة له. في الحال صح ولا لا؟ انت عارفة انه معسر واتفقت على

دينار ذهب حال. اذا انت مسامحة ومعطيه مجال حتى يصير غني يعطيك اياها. هذا معنى الكلام. ولا كيف رضيتي فيه معسر؟

وبعدين بعد ما تتزوج يلا اعطي - [01:01:10](#)

طب ما هو خلك ابتدائي اني انا محسن وانت رضيتي بهذا الحال. فالقضاء يقول لها انت رضيت قالت رضيت اذا ما ليس لك ذلك. ان تتزوجه نعم مش مشكلة قضية التسمية عدم التسمية اذا كان مسمى مسمى ما كان مسمى الحاكم يفرض مهر المثل. لكن هي -

[01:01:30](#)

دخلت وهي تعلم انه مؤسر هذا اهم اشئ. سواء كان مهر مثل ولا المسمى هي تزوجت ودخلت على انه ايش؟ معسر. فهي دخلت على

بينة. طيب حتى بقى يطيل بنا - [01:01:50](#)

مجلس مشايخنا سامحونا من طلع نخبة كثير. الفصل الاخير قال ويقرر المسمى كله. الان سيتكلم عن المهر المسمى ليس مهر المثل احكام كثيرة الان هو سيتكلم عن المهر المسمى ما الذي يقرر المهر المسمى كله؟ ليس ما في مجال للتنصيف عليك ان تدفعه اياها -

[01:02:00](#)

الزوج كله الحالة الاولى ايش؟ الموت. اذا كان تم عقد زواج بين رجل وامرأة. وتم التسمية. لان مش مهر مفوض مهر ايش مسمى اذا

كان هناك تسمية لمهر معين. ممتاز؟ ومات الزوج حتى ولو لم يدخل بزوجه - [01:02:20](#)

انتهى المهر المسمى كاملا. قال او قتل. الحالتان قتل وهو شبيه بالموت. لكن القتل هنا قالوا حتى ولو قتل احدهما الاخر يعني قتل

الزوج وزوجه وقتلت الزوجة زوجها. لها ايش؟ المهر المسمى كاملا. تعاقدا على مهر مسمى تم العقد. الزوجة قتلت زوجها -

[01:02:40](#)

الان القتل يمنع من ايش؟ من الميراث لكن لا يمنع من المهر. اذا ويقرر المسمى كله موت وقتل. الحالة الثالثة ووطء في فرج ولو دبرا.

اذا وهذي واضحة. اتزوجتك ابنتي على كم على الف دينار؟ خلاص - [01:03:00](#)

منا تم الامر اخدوا الزوجة ووطئها. خلص المهر المسمى تأخذه الزوجة كله. حتى ولو كان الوطء في الدبر فالدخول لا يشترط الحالة

ان يكون دخول في القبل حتى ولو تم الدخول في الدبر. طب هل يصح الدخول في الدبر؟ حرام لكنه يقرر العقد. حرام - [01:03:20](#)

لكنه يقرر العقد. الحالة الرابعة التي يتقرر بها المسمى كله. اذا الحالة الاولى موت قتل اه يعني موت احد الزوجين قتل احد الزوجين

اه الوطء في فرج ولو دبر. الحالة الرابعة خلوة عن مميز ممن يوطئ مثله - [01:03:40](#)

علمه ان لم تمنعه. لاحظ الشروط والقيوت. يعني لو رأى مسلا مهمة هذه وانت كثير من الناس يقع بها في الوقت المعاصر في فترة

الخطبة اذا خلى ان تم العقد ممتاز وتم التسمية. اذا خلوت بهذه الفتاة التي عقدت عليها بالشروط هذه - [01:04:00](#)

خلوت عن مميز. ما كان يعني ما حضر معكم مميز في المجلس. كان ما في احد ابداء او كان ايش دون التمييز. اذا كان هناك مميز

فصاعدا انتهى ما في خلوة. فضابط الخلوة - [01:04:20](#)

ان لا يكون احد او يكون دون التمييز. يعني كان راءك مميز موجود جالس لا هاي ما في خلوة. حتى لو كان هذا المميز اعمى حتى لو

كان اعمى بشوف - [01:04:40](#)

حتى لو كان اعمى حتى لو كان كافر المهم انه مميز. فالعبرة هنا بالتمييز دون اي صفات اخرى. اذا خلوة عن مميز ما في مميز ابداء

ممن يطع مثله يكون الزوج ممن يطع مثله وابن عشر سنوات من اكمل عشر سنوات والمرأة ممن توطئ - [01:04:50](#)

وهي من اكلت تسع سنوات قمرية. اذا خلوة لاحظوا عن مميز يعني ما في مميز هذا خلوته طعم مميز ما في مميز بشوفهم. وكان

الزوج والزوجة طعمته والزوجة توطئ مثلها. الزوجة عشر سنوات. والمرأة تسع سنوات. مش ضروري يكون بالغ - [01:05:10](#)

الزوج عشر سنوات اكلت والزوجة اكلت تسع سنوات. هذا الشرط الثاني. مع علمه يعني الزوج يعلم وجود الزوجة يعلم ان هذه الفتاة

الحاضرة هي من؟ هي زوجته. والله مفكرها بنت الجيران طلعت زوجته ما بعرف انها هاي زوجته - [01:05:30](#)

لأ مش خلوة لازم تكون مش الخلوة التي يعني تقرر المسمى. لازم يكون يعرف انه هذه التي تخلو معه الان هي من عقد عليها قال ان

لم تمنعه قال ان لم تمنعه يعني تمنعه الزوجة من الوطن. كانت الزوجة تدفعه وتمنعه من الوطء - [01:05:50](#)

كذلك لا تتعاقد الخلوة. اما اذا كانت هي جالسة بنوع التسليم باختصار. هي جالسة وهي مسلمة. له ان يفعل بها ما يشاء هذا هو الضابط لاحظوا حتى يقرر المسمى خلوة عن مميز وهما كل واحد ممن يطاءً - [01:06:10](#)

ومثله يمكن ان يقوم بعملية الجماع وهو يعلم ان هذه الحاضرة امرأته وهذه المرأة الحاضرة مسلمة نفسها له. افعل ما تشاء فهنا بمجرد وجود هذه الاحداثيات كلياتها ايها الاحبة نقول ايها الزوج المبارك حتى ولو لم تقم باي شيء - [01:06:30](#)

وخرجت بعد ذلك من المجلس عليك ان تدفع المهر كاملاً. المسمى كاملاً تقرر عليك. لماذا؟ قالوا هذا لانه هي مظنة حدود الوطن لانه الزوجة سلمت نفسها والرجل يعلم ان هذه زوجته وما في احد يراهم - [01:06:50](#)

الا انسان لا عبرة برؤيته يعني خمس سنوات واربع سنوات يعني ما يمنع الوظائف. ها؟ ان لم تمنعه الفيضة لا عرف صراحة يعني لكن هو معروف انه المرأة يعني بتضع هاي مسلمة وهذه مانعة. فهذه الضوابط متى ما وجدت حتى ولو لم يتم - [01:07:10](#)

ولا شيء لا قبله ولا شيء في المجلس. خرج من هذه الخلوة يقرر المسمى كاملاً على مذهب الحنابلة. يقرر المسمى كاملة. عرفنا الضوابط ايها الاحبة ضوابط دقيقة اذا اختل ضابط من هذه الضوابط خلص ما في خلوة. وهذه يهتم بها الخطاب يا مشايخ. يعني هذا في العقيدة - [01:07:30](#)

انت الان عقدت اذا اغلقوا الباب عليك على خطيبتك ممتاز وجلستم وهي من النوع المطاوع المسلم تفعل بها ما تشاء اعرف ان هذا لو طلقت عليك المسمى كاملاً. خلوت عن مميز ونحن في الكل يطاءً مثله في العادة ما يزوج ابن عشرة وتسعة في مجتمعات - [01:07:50](#)

خلوت عن مميزة ممن يطع مثله وان يطع مثلها وانت تعلم انها خطيبتك وهي مسلمة نفسها حتى ولو لم يحصل منك بطء ولا قبله ولا شيء حتى اذا وقع منك الطلاق بعد ذلك عليك المسمى كاملاً. ما في تنصيف. عليك المسمى كاملاً كانك وطأتها كانك - [01:08:10](#)

انك وطأتها في هذه الحالة. طيب السورة اذا هذه موت قتل ووطأ وخلوة. الحالة الخامسة طلاق في مرض موت احدهما اذا طلق هذا الرجل امرأته في مرض موته او العكس في طلقها في مرض موتها هي. سواء مرض موت الرجل او - [01:08:30](#)

فرض موت الزوجة. اذا حدث الطلاق في مرض الموت هذا يقرر المسمى كاملاً. لانه في العادة الطلاق في مرض الموت يكون غرضه الحرمان يكون غرضه ايش؟ الحرمان. يعني انت لو مرض موتك. ليش بتطلقها؟ يعني هي انت اصلاً على عفت قبرك. يعني ليش بتطلقها؟ يكون عادة بده يحابي - [01:08:50](#)

احد ابناؤه او يعني يكثر اه الميراث. اه لابناؤه من خلال حرمان الزوجة من ميراثها فيطلقها. ففي هذه الحالة اذا تم الطلاق في مرض موت احدهما خلاص يقرر المسمى كاملاً حتى ولو لم يدخل بها. حتى ولو لم يدخل بها. طيب - [01:09:10](#)

اه الحالة الخامسة ولمس او نظر الى فرجها بشهوة فيهما وتقبيلها. هذا اعتبره نقطة واحدة للمس او النظر الى الفرج خصوصاً. النظر الى الفرج خصوصاً دون سائر الجسد. اذا لمس بشهوة كما - [01:09:30](#)

سيأتي او نظر الى فرجها بشهوة بهذا القيد. الشهوة في الامرين او قبلها ولو بحضرة اناس. هذا تقبيل حتى ولو بحضرة اناس. ففي هذه الحالة الثلاث للمس بشهوة. النظر الى الفرج بشهوة. التقبيل في هذه الحالات - [01:09:50](#)

ثلاث لها المسمى كاملاً. حتى ولو لم يحدث وطئ. يعني هذا انتفقوا عليه يا جماعة الخير ترى خطاب الشيخ خالد هو بيقول لك رحنا فيها اه يا شيخ خالد. الشيخ خالد بيقول لك ما احنا شايفين حاجة. اللي بنسمعه يعني داخلين هيك. ايوه ايوه - [01:10:10](#)

شغال نتأمل قاعد الدرس بقول لك يا شيخ والله اللهم قرب فرجنا. المهم انتهوا على هذه القضية من مشايخنا ترى هي مسائل مهمة قد لا تتعلمها ويستحي الفقهاء من تدريسيها. مسائل اذا قبلت خطيبتك في المجلس انتهى الامر - [01:10:30](#)

وهذه للاسف كثير من الناس خلاص هي القضية عنده يعني هي مش هاي في النهاية انا ما اقصد هي مسألة اجماعية ليست مسألة اجماعية. مسألة خلافية. يعني منهم من علق المسمى كاملاً فقط بالدخول. لكن اذا كنت حنبلياً فعندنا لا التقبيل يقرر. عندنا التقبيل يقرر فاذا قبلت - [01:10:50](#)

طيبتك في المجلس انتهى الامر حتى من دون خلوة يعني حتى لو كان الجماعة حاضرين. عليك المسمى كاملاً فلو طلقتها مش تقول والله يا شيخ انا ما دخلت اعطيها النصر تعطيها الكامل لانك قمت بالتقبيل. فالتقبيل يقوم مقام الوطء في هذه الحالة. اذا عرفنا ما

الذي يقرر المسمى كله؟ هذه السور الخمس. ثم - [01:11:10](#)

قالوا وينصفونا كله بسور خمسة. طب ايش اللي ينصفه؟ قالوا وينصفه كل اه فرقة من قبله قبل دخول كل فرقة وقعت من قبله قبل دخول هذه تنصف المهر. فلو انه طلقها - [01:11:30](#)

قبل الدخول هذا ايش؟ لكن كلمة الدخول هنا ايش بدنا نجمعها؟ ايش معنى الدخول هون؟ لا مو احنا اذكر الدخول لانه طلقها قبل الدخول انتم قلتكم ايش؟ النصف لكن عليك لذلك قلت لك اللي تحتاج الى بسط اكثر هذا الباب هو حقيقة مختصر اختصار فيه شوية اخلال. انه احيانا نستخدم - [01:11:50](#)

الدخول وتكون المسألة ليست فقط معلقة بالدخول. تشمل هنا الدخول الخلوة والتقبيل واللمس لانه هذه الامور كلياتها بتقرر المسمى كله هو يقول لك تمت عليك تدفع النصف فقط. اذا انت فارقته كانت الفرقة بسببك قبل الدخول. وثم يمثلون - [01:12:10](#) طلقته قبل الدخول ان خالعتها قبل الدخول ان اسلمت قبل الدخول يعني زوجين كافرين مشايخ والزوج اسلم وزوجة مثلا وثنية.

الان خلص الاسلام ايش راح يعمل بينه؟ عليه ان يفارقها. لكن عليه انه يعطيها ايش؟ عليه هو - [01:12:30](#) الذي يعطيها نصف المهر. لانه كانت الفرقة من سببه هو اللي اسلم. احنا مش بنعاقبه بقول ايه طب يعني بدنا نعاقبه بالعكس جزاه الله خير لازم يسلم. بس خلص لانه - [01:12:50](#)

انت اللي اسلم كان العقد ما يكون ماشي صح؟ انت اسلمت خلص قلنا لها انتهى عقدك معه. عليك انك تعطيها ايش؟ النصف ان قبل الدخول بهذا القيد النصر قبل الدخول ان كان دخل به اصلا من زمان انتهى الامر. فاذا ان كانت الفرقة من بسبب الزوج نعم شيخ قبل الدخول الى اه الدخول هنا - [01:13:00](#)

يشمل المسائل السابقة. يشمل الدخول بالوطء بالفرجي ويشمل الخلوة ويشمل اه كما قلنا اللمس او بالنظر الى فرجها بشهوة التقبيل بهذه الصور. هسه قضية الموت والقتل والطلاق في مرض الموت مش داخلة يعني واضحة لانه ما الها علاقة بالدخول. لكن هو يتكلم ان متى يتنصف المسمى؟ احنا - [01:13:20](#)

عرفنا متى عليه ان يدفعه كاملا في خمس سور. متى علي ان ادفع نصف المسمى؟ يقول لك كل فرقة كانت بسببه هو اللي عملها وهذا انا ساذكر لك فقط ثلاث امثلة. الامة اكثر في المطولات. الطلاق اذا هو طلقها. اذا خالعتها حتى ولو هي سألت الخلق - [01:13:40](#) اذا هو خالعتها يعتبرها الحنابلة بسببه. الطلاق والخلع واسلامه. في هذه الحياة ان طلقها قبل الدخول ان خالعتها قبل الدخول ان اسلم

قبل الدخول عليه ان يعطي للمرأة ايش؟ النصف. ولكن عليك ان تفهم الدخول بمعناه العام. اللي قررناه - [01:14:00](#) دخول بالوطء او بالخلوة او باللمس والى سائرهما دي. هنا الدخول بمعناه العام. طيب ومن قبلها طب اذا كانت الفرقة من قبلها يعني هي المرأة هي اللي سببت الفرقة. كيف؟ هي اللي اسلمت. عكس المسألة السابقة صح؟ هم كافرة هي اللي اسلمت. خلص اسلمت لا تفرم اي - [01:14:20](#)

كافر حتى كتابي صحيح لانه اذا كان في مسلمة لا تقارن مع اي كافر. فان هي اسلمت قبل الدخول ما الها اي شي. انه اسلمت قبل الدخول وكذلك يذكرون صور مثلا اه العكس ان كانوا مسلمين هي ارتدت قبل الدخول ما الها اي شيه. هي مثلا - [01:14:40](#) اه لا وجد فيها عيب يعني هو الزوج مش اخدنا انه اشترط انه تكون المرة مثلا مبصرة. خرجت عمياء الان راح يفسخ النكاح. الفسخ

كان بسبب مين؟ بسببها هي. بسببها هي. وكذلك اذا كان العيب فيه. يقولون في مسألة العيب سواء كان - [01:15:00](#) العيب فيها او العيب في الزوج يعتبر هذا الفسخ من قبلها هي لانه اذا كان العيب فيها هو الزوج اشترطها وما خرجت. اذا كان العيب فيه يكون هي رضيت به بهذا العيب فمسألة العيب ما لازقة في المرأة لازقة. فاذا كان هناك عيب فيها او في الزوج يقولون اه هذا

تعتبر - [01:15:20](#)

فيها الفرقة بسببها. فاذا الفرقة بسببها اشهر امثلتها كما قلنا. ان هي كفرت وكانا مسلمين او آآ ارتاني ارتدت مسلمين او اسلمت وكانا كافرين او يقولون كان فيها او فيه عيب كذلك يذكرون صور الرضا. انا ما بهمني الان تحفظ الامة انا فقط امثلة حتى فقط -

[01:15:40](#)

يتضح المقال. اي فرقة كانت بسببها هي اللي سببت الفرقة والفسخ. ما الها شيه قبل الدخول. الكلام كله قبل الدخول. ان خلص ان حدث الصور الخمسة السابقة انتهى الامر. ان حدثت الصور الخمسة السابقة موت او قتل وطؤ كذا الى اخره انتهى. لكن الكلام الان

متى التنصيب؟ يقول - 01:16:00

تنصيف ان كانت فرقة بسببه قبل الدخول. الاسقاط تماما ما الها اي شيه. ان كانت فرقة بسببها قبل قبل الدخول. فاذا انت عليك ان متى المسمى كله؟ متى نصف المسمى؟ متى ولا شيه الها؟ المسمى كله في خمس سور. نصف المسمى كل فرقة بسببه قبل الدخول -

01:16:20

عدو لا شيه للمرأة كل فرقة بسببها هي قبل الدخول. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 01:16:40